

الغرف الزراعية

هي مؤسسة ذات نفع عام وشخصية اعتبارية تهتم بمصالح المزارعين من القطاع الخاص وتمثلهم أمام الجهات الرسمية ويهدف الى المساهمة في نهضة البلاد الزراعية وتنمية الثروة الحيوانية وتحسين أحوال الريف الصحية والاجتماعية وتحدث هذه الغرف في محافظات الإقليم السوري ويكون في كل محافظة غرفة زراعية واحدة ويجوز عند الحاجة احداث غرف أخرى في المحافظة وذلك بقرار بناء على اقتراح وزير الزراعة

وظائفها

وظائفها:

تسهم الغرف الزراعية بالأغراض التالية:

1. المساهمة بعمليات الارشاد الزراعي المختلفة (اصدار النشرات الزراعية وإقامة الحقول الإرشادية)
 2. إقامة المعارض الدائمة والمؤقتة والأسواق الزراعية والمزارع
 3. احداث المختبرات الكيماوية الزراعية والمشاتل
 4. جمع الإحصاءات عن الثروة الزراعية في منطقتها ونشرها
 6. تشجيع الحركة التعاونية الزراعية على اختلاف أنواعها
 7. يجوز لها بصفتها الاعتبارية إقامة الدعاوى لدى المحاكم والتملك وإقامة المباني والرهن وعقد القروض لتحقيق أهدافها وقبول التبرعات والهبات بقرار من وزير الزراعة
- يشترط في من يرغب بالانتساب الى الغرف الزراعية:

1. ان يكون من مواطني الجمهورية العربية السورية متمتعاً بالحقوق المدنية والسياسية
2. ان يكون مزارعاً مالكا او مستأجراً لوسائل الإنتاج الزراعي او ان يكون مهندساً زراعياً يعمل في الحقل الزراعي او حاملاً لشهادة ثانوية زراعية
3. ان يكون مقيماً في المنطقة الزراعية المسجل في غرفتها او يعمل فيها
4. ان يدفع رسم الانتساب الذي يحدده النظام الداخلي للغرف الزراعية

تدير الغرف الزراعية الهيئات التالية:

1. الهيئة العامة: تضم جميع المنتسبين للغرفة.
2. مجلس الإدارة: يضم 12 عضواً ومدته أربع سنوات.
3. المكتب الإداري: 5 أعضاء وأمين سر ومدته سنتان.

- ويشترط في عضو مجلس الإدارة ألا يقل عمره عن الواحد وعشرين سنة مسددا رسوم الاشتراك وان يحسن القرار.

الاتحاد العام للفلاحين في سوريا

منظمة شعبية نقابية و اقتصادية تمارس نشاطها في المجالين النقابي الفلاحي والانتاج الزراعي في الجمهورية العربية السورية.

تأسست أول جمعية نقابية فلاحية في سوريا عام (1943) في قرية دير عطية في ريف دمشق بهدف تحسين اوضاع الفلاحين فيها و سجلت كشركة لعدم وجود قانون خاص بالتعاون.

حيث صدر في 1964/12/24 المرسوم (127) القاضي بتأسيس الاتحاد العام للفلاحين كمنظمة نقابية مهمتها الدفاع عن مصالح الفلاحين.

وفي عام (1974) صدر قانون/21/ لعام 1972 والذي قضى بدمج الاتحاد التعاوني و الاتحاد العام للفلاحين في تنظيم واحد يدعى (الاتحاد العام للفلاحين) وبات التنظيم الجديد تنظيما شعبيا نقابيا إنتاجيا.

يهدف إلى:

1. نشر الوعي الطبقي و ترسيخ النضال القومي و الاشتراكي بين صفوف الفلاحين والعمل على تطوير الانتاج وزيادة الدخل القومي.
2. احلال علاقات الانتاج الاشتراكية محل الانتماء و العلاقات المرضية الأخرى.
3. توعية وتوجيه الفلاحين لتنفيذ القوانين المتعلقة بتطوير الريف وتنميته.
4. تحديث العمل و اتباع الأساليب العلمية في الانتاج والتسويق بما يعزز من مكانة الانتاج الزراعي في الاقتصاد القومي.
5. قيام المنظمة الفلاحية بالمساهمة بحل القضايا والمشاكل التي يعاني منها الفلاحون و الزراعة في المجالات كافة.
6. إعداد الكوادر الفلاحية لتنفيذ البرامج التدريبية اللازمة في كل ما له علاقة بالتنظيم الفلاحي و الزراعة وتربية الحيوانات وتشغيل صيانة الآلات الزراعية.

الاختصاصات:

إن اختصاصات الاتحاد العام للفلاحين واسعة ومتشعبة ويمكن أن تشمل ما يلي :

1. الإشراف على المنظمات الفلاحية في القطر والعمل على تحقيق أهدافها
2. قيادة الفلاحين و تمثيلهم في كل المجالس و اللجان و الهيئات و المؤتمرات المحلية و العربية و الدولية في كل ما يتعلق بقضاياهم و زراعتهم
3. المشاركة في رسم السياسة الزراعية في القطر ووضع خطط العمل الانتاجي و النقابي و السياسي و الثقافي في القطاع الفلاحي

4. مشاركة الهيئات المختصة في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية و التطور الاجتماعي
5. تنظيم العلاقات الخارجية بين الاتحاد وما يماثله قويا و دوليا

الهيكل التنظيمي للاتحاد العام للفلاحين:

1. مؤتمر الاتحاد العام للفلاحين : ويضم المندوبين المنتخبين أثناء الدورة الانتخابية ويعتبر أعلى سلطة في المنظمة الفلاحية وهو يقر التوصيات و القرارات ومدته الانتخابية 5 سنوات
2. مجلس الاتحاد العام للفلاحين : يتألف 64 عضو منهم 6 أعضاء فنيين يعينهم وزير الزراعة إضافة لمناصبهم
3. المكتب التنفيذي للاتحاد العام : يتألف من 13 عضوا كل عضو يمثل محافظة من محافظات القطر
4. اتحاد فلاحي المحافظة : يشكل اتحاد المحافظة القيادة العليا للتنظيم الفلاحي على مستوى المحافظة ويختلف الأعضاء من محافظة لأخرى، و يتراوح عدد الأعضاء بين (5 – 9) وأعضاء يتم انتخابهم من قبل اتحاد مجلس المحافظة
5. الرابطة الفلاحية : وهي المنظمة القائدة للعمل الفلاحي على مستوى المنطقة ويتألف عدد الأعضاء (3 – 5) وذلك حسب عدد الجمعيات الفلاحية.
6. الجمعية الفلاحية التعاونية: وهي الإطار التنظيمي الذي يضم الفلاحين على مستوى القرية ويمكن إقامة جمعيتين في القرية الواحدة على أن تكون إحداها متعددة الأغراض و التالية متخصصة حيث تكون الأولى شاملة لجميع مناحي ومناشط العمل الزراعي بينما تخصص الثانية في نشاط محدد كتربية الأبقار والأغنام.

تقدم الجمعية خدمات لأعضائها:

1. قيام مجلس إدارة الجمعية باستلام القروض و الأسمدة و الأعلاف وكل مستلزمات الانتاج و توزيعها على الأخوة الفلاحين
2. تسويق بعض المحاصيل الزراعية بصورة جماعية
3. امتلاك الجمعية لمشاريع خاصة تعود بالفائدة على أعضائها كالمخازن الاستهلاكية ومراكز بيع الأدوية الزراعية و غيرها
4. يحق للجمعية القيام بكل النشاطات التي من شأنها خدمة أعضائها في المجالات أمام القضاء

الجمعيات التعاونية

مقدمة

التعاون الفطري قديم قدم الإنسان (كافة المخلوقات تتعاون غريزيا في بناء مجتمعاتها) وخصوصا عندما ظهرت الحاجة لتكامل جهود الأفراد لبناء المجتمع الأفضل والحصول على الحاجات الإنسانية بأقل جهد وأوفر كلفة ، وقد اخذ التعاون أشكالا عديدة مثل التعاون بين أفراد الأسرة أو القبيلة أو الأمة أو العالم حيث كان الإنسان دوما يسعى للأفضل.

أسباب ظهور الفكر التعاوني

إن لتطور العلم و وسائل الإنتاج واستخدام الآلة على نطاق واسع لزيادة الإنتاج الأثر الأكبر في ظهور التعاون المنظم حيث أن اختراع نول النسيج الآلي كان الدافع لأصحاب أنوال النسيج اليدوية للاجتماع لتنظيم علاقاتهم وجمع مدخراتهم من خلال جمعية تعاونية أطلق عليها رواد روتشداال.

و من ثم تطورت الأفكار التعاونية وصولا إلى الجمعيات التعاونية الحالية.

فالجمعية التعاونية هي جمعية مستقلة من الناس الذين يتعاونون طوعاً من اجل المنفعة الاجتماعية والاقتصادية، والثقافية المتبادلة. التعاون يشمل منظمات المجتمع غير الربحية والشركات التي يملكها ويديرها الأشخاص الذين يستخدمون خدماتها (الجمعية التعاونية الاستهلاكية) أو من قبل الناس الذين يعملون هناك (الجمعية التعاونية الانتاجية) أو من قبل الناس الذين يعيشون هناك (الجمعية التعاونية للبناء والإسكان)و هناك انواع أخرى مثل (الجمعية التعاونية الزراعية).

تكون الأعمال التعاونية عادةً أكثر مرونة من الناحية الاقتصادية مقارنة بالعديد من الأشكال الأخرى للمؤسسات، إذ يتمكن (80%) من الجمعيات التعاونية من الاستمرار خلال السنوات الخمس الأولى مقارنة بنماذج ملكية الأعمال الأخرى (41%). غالباً ما يكون للجمعيات التعاونية أهداف اجتماعية تسعى إلى تحقيقها من خلال استثمار نسبة من أرباحها التجارية في مجتمعاتها المحلية.

وبالحديث عن مبادئ الجمعيات التعاونية فهي المبادئ التوجيهية السبعة التي يعمل بها، وغالباً ما تسمى مبادئ روتشديل السبعة: وهي باختصار:

- العضوية الطوعية والمفتوحة

- عمل الأعضاء بشكل ديمقراطي
- المشاركة الاقتصادية للأعضاء
- الحكم الذاتي والاستقلال
- التعليم والتدريب والإعلام
- التعاون بين الجمعيات التعاونية
- الاهتمام بالمجتمع

تستند قيم الجمعيات التعاونية إلى «المساعدة الذاتية، والمسؤولية الذاتية، والديمقراطية، والمساواة، والإنصاف، والتضامن». يؤمن الأعضاء المتعاونون بالقيم الأخلاقية المتمثلة في النزاهة، والانفتاح، والمسؤولية الاجتماعية ورعاية الآخرين.

ونظرًا لذلك فقد تلعب دورًا قويًا بشكل خاص في تمكين المرأة، وخاصة في البلدان النامية. تسمح الجمعيات التعاونية للنساء اللاتي عزلن ويعملن بشكل فردي بالتكاتف مع بعضهن وخلق وفورات الحجم.

إن التعاونيات بكافة أشكالها وأحجامها وتنوعها تستطيع القيام بدور مؤثر وفعال في تطوير الاقتصاديات في أي دولة ويتطلب ذلك نشر وتعميق الفكر التعاوني والاهتمام بالتدريب والتعليم التعاوني لتأهيل الكوادر التعاونية المؤهلة ورفع كفاءة العاملين والقيادات التعاونية وإنشاء مراكز بحوث متخصصة بدراسة المشاريع التعاونية وجدواها الاقتصادية وأساليب تطويرها.

أما بما يخص سوريا تحديدًا:

فقد بدء ظهور بذور التعاون في سوريا في أوائل القرن العشرين حيث كان الأهالي في بلدة أو قرية يجتمعون لشراء وسيلة نقل من أموالهم تنقلهم إلى المدينة أو لشراء مولدة كهرباء تؤمن لهم الكهرباء الضرورية لحياتهم اليومية أو يشتركون في حفر بئر مياه لتأمين مستلزمات الشرب والسقاية..... الخ وبدأ بالتطور بعد ذلك.

حيث تضمن الدستور الدائم في مبادئه الأساسية عدة مواد متعلقة بموضوع التعاونيات حيث ينظم القانون الملكية بثلاثة أنواع:

1- ملكية الشعب: وتشمل الثروات الطبيعية والمرافق العامة والمنشآت والمؤسسات التي تقيمها الدولة وتتولى الدولة استثمارها والإشراف على إدارتها لصالح مجموع الشعب، وواجب المواطنين حمايتها.

2- ملكية جماعية: وتشمل الممتلكات العائدة للمنظمات الشعبية والمهنية والوحدات الإنتاجية والجمعيات التعاونية والمؤسسات الاجتماعية الأخرى ويكفل القانون رعايتها ودعمها.

3- ملكية فردية: وتشمل الممتلكات الخاصة بالأفراد ويحدد القانون وظيفتها الاجتماعية في خدمة الاقتصاد القومي وفي إطار خطة التنمية ولا يجوز أن تتعارض في طرق استخدامها مع مصالح الشعب.

ومن مبادئ الدستور يتضح اهتمام الدولة بالتعاون كنهج اجتماعي واقتصادي وسياسي هدفه تطوير المجتمع وكذلك تصنيف ملكياتها كملكية جماعية تأتي بعد الملكية العامة من حيث الأهمية وأناط بالقانون حمايتها ورعايتها.

في عام 1974 صدر قانون التنظيم الفلاحي رقم 21 وتم من خلاله دمج كافة أشكال التعاونيات الزراعية ضمنه واشرافه عليها:

- الاتحاد التعاوني الزراعي المؤسس بالقانون 39 لعام 1967 " كتنظيم اقتصادي اجتماعي،

- الاتحاد العام للفلاحين " كتنظيم سياسي نقابي "

الأمر الذي اقتضى الى استبدال اسم النقابة الفلاحية باسم الجمعية التعاونية الفلاحية أي قيام منظمة شعبية نقابية واقتصادية واحدة بهدف توسيع قاعدة التنظيم الفلاحي وتحقيق استثمار زراعي تعاوني اشتراكي/نقابي انتاجي.

الجمعية الفلاحية التعاونية:

هي منظمة شعبية نقابية واقتصادية تضم الاشخاص الذين ينطبق عليهم تعريف العضو الوارد في القانون. و تمارس الجمعية نشاطها في جميع مجالات النشاط الفلاحي النقابي والإنتاجي التي تتطلبها حاجة أعضائها ضمن إطار خطة الدولة وسياستها العامة وبصفة خاصة نشر وتعميق الوعي الطبقي وترسيخ النضال القومي الاشتراكي وتأمين حاجة الأعضاء من المستلزمات الزراعية والتمويل مع المصرف الزراعي والتسويق.

يشمل نشاط التنظيم الفلاحي جميع المجالات التي تتطلبها حاجات المجتمع ضمن إطار خطة الدولة وسياستها العامة وبصفة خاصة ما يلي:

- نشر وتعميق الوعي الطبقي والتأكيد على ضرورة وأهمية تنظيم الفلاحين لتطوير الانتاج وزيادة الدخل القومي.

- إحلال العلاقة الاشتراكية.

- وتوجيه الفلاحين لتنفيذ القوانين المتعلقة بتطوير الريف عن طريق تنمية ممارسة الرقابة الشعبية

- المساهمة في تحقيق الثورة الزراعية وإدخال واستخدام الأساليب الحديثة في الزراعة.

- الإسهام في دعم الصناعات الريفية وتسويق هذه الحاصلات.

الإعفاءات والمزايا الممنوحة للجمعيات الفلاحية التعاونية وفق قانون التنظيم الفلاحي:

تقوم الدولة والجهات العامة ومؤسساتها الاقتصادية وسلطاتها المحلية بتقديم الدعم للمنظمات وفق ما يلي:

- منح المساعدات المادية النقدية منها والعينية.

- تأمين مستلزمات الانتاج ومنح القروض اللازمة لأعمالها.
 - تقديم الدعم الفني والعناصر الفنية لتأهيل وتدريب العناصر القيادية وأعضاء المنظمات.
 - العمل على تحسين شروط الحياة الاجتماعية في الريف.
 - تهيئة السبل اللازمة للانتقال إلى النشاط الانتاجي بتطوير الجمعيات القائمة.
 - توفير العناصر الفنية والمالية والإدارية اللازمة.
 - تعفى من جميع الرسوم المستحقة على العقود المتعلقة بتأسيسها .
 - تعفى من الضرائب والرسوم البلدية على اختلاف أنواعها.
- ويلاحظ تركيز الاستثمار الزراعي في الجمعيات الفلاحية التعاونية على زراعة المحاصيل الاستراتيجية من القمح والشعير والقطن، وأشجار الزيتون والحمضيات ، ويتوافق ذلك مع الخطط الخمسية.
- ويؤكد ذلك مدى التزام التعاونيات الفلاحية الزراعية بتنفيذ الخطط الإنتاجية الزراعية السنوية المخططة.
- أما القطاع الخاص ورغم وجود خطة إنتاجية زراعية فإن المزارعون يلجؤون الى زراعة المحاصيل التي توفر لهم عائد اقتصادي أكبر ويركزون على زراعة الخضار الصيفية والشتوية والأشجار المثمرة.

ما دور التعاونيات في سياسات التنمية الزراعية الحكومية

- وفقاً لقانون التنظيم الفلاحي 21 لعام 1974 تم تأسيس الجمعيات الفلاحية التعاونية والتي كان معظمها من الجمعيات متعددة الأغراض والتي شكلت 75 % من إجمالي عدد الجمعيات.
- يعمل مجلس إدارة الجمعية على قيادة العمل بما يلي:
1. معالجة المشاكل التي تواجه الاستثمار الزراعي في الجمعية وحماية مصالح اعضائها.
 2. توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي جماعياً.
 3. تأمين مستلزمات الإنتاج من البذار المحسن والأسمدة والأعلاف والغراس المثمرة والحراجية،
 4. تأمين المحروقات اللازمة للآليات الزراعية ومستلزمات الري.
 5. التنسيق مع المصرف الزراعي التعاوني للقروض الزراعية العينية والنقدية للفلاحين،
 6. تسويق المحاصيل الاستراتيجية الى المؤسسات العامة.
 7. توفير الخدمات اللازمة للقطاع مثل خدمات الثروة الحيوانية والطرق الزراعية ومشاريع الري الحديث وتمكين المرأة الريفية ومشاريع التنمية الريفية وغيرها".
 8. تعمل الجمعية على تحقيق سياسات التنمية المعتمدة من الحكومة ومسار النهج النقابي والانتاجي من خلال:

- اعتماد الخطة الإنتاجية الزراعية التي يتم اعدادها من قبل الجمعية بالتنسيق مع الوحدة الارشادية ودائرة ومصلحة الزراعة بالمنطقة، ويتم إقرارها باجتماع مجلس الإدارة بحضور أعضاء الجمعية.
- بموجب الخطة تقوم اللجنة المؤلفة من رئيس الجمعية وأمين المستودع والمشرف الفني الزراعي"، بإعداد قوائم بأسماء المزارعين التعاونيين التابعين للجمعية وتحديد حاجتهم من مستلزمات الإنتاج الزراعي.
- يتم بالتنسيق مع الجهات الرسمية تأمين مستلزمات الإنتاج وتسويق الإنتاج من المحاصيل الاستراتيجية بشكل جماعي ويتم بذلك توفير جزء كبير من تكاليف النقل والتحميل والتنزيل والتخفيف من إجراءات المعاملات الورقية.
- وبلغ عدد الجمعيات التعاونية في سوريا /7051/ جمعية تضم أكثر من 1.8 مليون عضو موزعة على قطاعات، حيث وصل عدد جمعيات قطاع التعاون الزراعي الى 4980 والسكني 1689 جمعية والإنتاجي 65 جمعية والاستهلاكي 145 جمعية.
- علما انه تعرضت هذه الجمعيات للكثير من المعوقات لاسباب متعددة ستذكر لاحقاً، ومع ذلك يظل قطاع التعاون من القطاعات الهامة و الأساسية التي يمكن أن تلعب دورا مهما في مسيرة الإصلاح والتحديث.
- فالنهج التعاوني كتنظيم جماهيري يجمع بين هديفي الاقتصاد و الاجتماع ليوظفهم في خدمة الجماعات البشرية حيث يتمتع بسمات أساسية كثيرة تؤهله لذلك أهمها:

 - 1- غايته الأساسية الإنسان لذلك فهو يجتمع مع كافة الأفكار والمبادئ السياسية والاجتماعية والاقتصادية في بناء الوطن.
 - 2- أنه في ميزاته يجمع بين قدرات القطاع العام كقوة اجتماعية و اقتصادية و بين مرونة القطاع الخاص كحركة إنسانية قادرة على العطاء.
 - 3- يستجيب لجميع متطلبات العمل العصري و جميع فروع الاقتصاد و الاجتماع بصرف النظر عن نوعها و حجمها و أنماط العمل فيها.
 - 4- أن الإنسان التعاوني في سعيه لإنجاح جمعيته لا ينسى نفسه و لا ينسى الآخرين من حوله و لذلك يضع نصب عينه دائماً شعار التعاون (الفرد في خدمة الجماعة و الجماعة في خدمة الفرد).
 - 5- إن التعاون كنظام اجتماعي واقتصادي يهدف إلى تقديم أفضل الإنتاج و الخدمات بأعلى المواصفات و أقل الأسعار.
 - 6- يخلق فرص عمل جديدة تساهم في رفع مستوى الدخل الفردي للمواطنين في سوريا ويخفف كثيرا عن الدولة مهمة خلق فرص عمل سنويا بما يتطلب ذلك من نفقات مادية.
 - 7- يساهم في البناء الاقتصادي من خلال دخوله كقطاع هام في سياسة التعددية الاقتصادية بحيث تصبح على الشكل التالي:

1- القطاع العام .

- 42 مركز بيع مستلزمات انتاج زراعي.
42 محطة محروقات و 331 مركز بيع غاز.
275 مركز مخزن مواد استهلاكية.

المشكلات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية

1- المشكلة الأساسية:

- إن دمج التنظيم النقابي الفلاحي مع التنظيم التعاوني والانتاجي بالقانون 22 لعام 1974 أفقد الحركة التعاونية الطابع الإنتاجي للحركة وسيطرة الجانب النقابي التنظيمي على هذه الجمعيات التعاونية.
- عدم قيام الجمعيات التعاونية على أسس علمية مدروسة، وعدم وجود دراسات جدوى فنية واقتصادية للمشاريع المنفذة.

2- المشكلات الاقتصادية:

- عدم وجود رأس مال كاف في الجمعيات الفلاحية التعاونية لممارسة مهامها، واعتمادها على المصرف الزراعي.
- انخفاض الدخل لدى أعضاء الجمعيات الفلاحية وتفاوت الدخل بين الأفراد ضمن الجمعية وبين الجمعيات الأخرى
- قلة الدراسات الفنية والاقتصادية التي تعتمد في توزيع وتخصيص الإنتاج الزراعي، إذ مازال بعض المزارعين يزرعون محاصيل خاسرة على ضوء العادات والتقاليد وليس على أسس علمية اقتصادية.

- عدم توفر وسائل النقل الكافية والمناسبة لنقل المنتجات وارتفاع أجور النقل.

- الارتفاع المستمر في تكاليف الإنتاج الزراعي.

3- المشكلات الفنية:

- عدم توفر المكننة الزراعية بشكل كافي لدى الجمعيات.

- قلة الكادر العلمي والفني.

3- مشكلات قانونية:

- عدم تفعيل لجنة المراقبة والتفتيش في كل جمعية تعاونية.

4- المشكلات الاجتماعية:

- ضعف الوعي التعاوني لدى الأعضاء وبالتالي عدم معرفة الفلاحين بواجباتهم.
- عدم المعرفة بآليات الانتقال الى التعاون الإنتاجي.
- ارتفاع نسبة الأمية.
- الهجرة الريفية وأثرها على استغلال الأرض.
- عادات وتقاليد اجتماعية موروثة.

5- مشكلات مالية:

- عدم منح الجمعيات التعاونية رأسمال كاف لتنفيذ البرامج التدريبية والدورات التدريبية وشراء وسائل الإنتاج الحديثة.
- ضعف الرسم المالي المحصل من الأعضاء والمحدد حالياً 120 ل/س للسهم الواحد، حيث لا يكفي هذا الرسم لتمكين الجمعيات من تأسيس مشاريع استثمارية أو تنمية أو تنفيذ المهام والنشاطات المحددة لها في القانون.

6- مشكلات تنظيمية:

- غياب معايير ومقاييس تقييم الأداء للجمعيات.
- عدم مواكبة التنظيم الفلاحي للتطور الحاصل تقنياً وتكنولوجياً ومعلوماتياً.
- انخفاض نسبة الجمعيات التي تمكنت من تحقيق شراكات إنتاجية واقتصادية مع القطاع الخاص.
- التركيز على الجمعيات المتعددة الأغراض وعدم الاهتمام بالجمعيات التسويقية التي تعتبر الأساس في نجاح التعاونيات.

وضع التعاونيات في الفترة الاخيرة في سوريا

أدى دمج الجمعيات التعاونية بأشكالها المختلفة مع الاتحاد العام للفلاحين المؤسس عام 1976 كمنظمة نقابية الى:

- سيادة التوجه النقابي على التوجه التعاوني لمسار عمل وممارسات التعاونيات.
- وايضاً لم تتمكن الجمعيات الفلاحية التعاونية من التحول نحو التعاونيات الإنتاجية.
- ضعف المشاريع الاستثمارية المنفذة من الجمعيات.

- أكثر من 85 % من الجمعيات المشكلة من الجمعيات الزراعية المتعددة الأغراض الأمر الذي أدى الى عدم الاهتمام بتأسيس الجمعيات الإنتاجية والجمعيات المتخصصة وعلى رأسها الجمعيات التسويقية الأكثر أهمية.